

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٩ لسنة ٢٠١٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٣ من فبراير سنة ٢٠١١ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٣٠ من مارس سنة ٢٠١١ ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بشأن القضاء العسكرى المعدل بالقانون

رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٧ ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة والسيطرة على شئون الدفاع عن الدولة

وعلى القوات المسلحة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يفوض السيد الفريق أول/ عبد الفتاح السيسى القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع

والإنتاج الحربى فى سلطات رئيس الجمهورية المنصوص عليها فى الفقرة الأخيرة

من المادة ٤٣ (مكرراً) من قانون القضاء العسكرى المشار إليه بالنسبة للعسكريين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ ذى الحجة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١١ نوفمبر سنة ٢٠١٢ م) .

محمد مرسى